

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٢ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له :  
 وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق  
 والقرارات الوزارية المعدلة لها :  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة  
 الشهر العقاري والتوثيق :  
 وعلى قرار وزير العدل رقم ١١٥ الصادر بتاريخ ١٩٦٦/٥/١٧ بإنشاء فرع توثيق الأهرام يتبع مكتب توثيق الجيزة :  
 وعلى قرار وزير العدل رقم ١٥٧ الصادر في ١٩٦٧/٦/١٩ والمتضمن تعديل اختصاص  
 فرع توثيق الأهرام التابع لمكتب توثيق الجيزة :  
 وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٤/١/٨ :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق نادي الزمالك) - يتبع مكتب الشهر العقاري  
 والتوثيق بالجيزة ، ويكون مقره بمبنى نادي الزمالك للألعاب الرياضية بميت عقبة -  
 قسم شرطة العجوزة - محافظة الجيزة ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب  
 القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه  
 لفرع توثيق الأهرام مكانياً أو الفرع المختص نوعياً .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠٠٤/٢/٢٨  
 تحريراً في ٢٠٠٤/١/١٥

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر